

شرح مراقي السعود - 04- الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين وختام النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. ومنتبعا باحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه في الدرس المكمل لـ ٤٠ درس التعليق على كتاب مراكز. بسم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فقد قال الناظم رحمة الله تعالى فصل التأويل المحكم والمجمل حن لظاهر على المرجوح اقسامه للفاسد والصحيح. نعم. بسم الله. اه هذا فصل - 00:00:20

عقده للتأنقان وتحقيق المهمة تأويل من الاول ايها الرجوع وقالوا ان الامر الى كذا رجع اليه. واصطلاحا سياتي تعريفه. والمحكم من الاحكام وهو التأنقان وتعرف اصطلاحا سياتي والمجمل اصله في اللغة من الاجمال وهو الخلط جمل - 00:00:40

خلطه وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرم عليهم شو حوما شحوم فجعلوا هذا باعواها جملوها خلقوها فباعوها فاكروا ثمنها وبالاصطلاح السياسي تعرفه. وبدأ بالتوكيل. وقال حمل لظاهر على المرجوح. واقسمه للفاسد - 00:01:10

صح. اللفظ الدال على الحكم الشرعي ينقسم الى اربعة اقسام. تقدم ذكرها عند آآ او ذكر بعضها عند منطق المفهوم. لانه اما ان لا يحتمل معنى واحد فهذا يسمى بالنص. كالعدد. اجلدوم ثمانيين جدا - 00:01:40

لا يمكنه ان يأتي مجتهد ويقول انا اعلن عن ان ثمانيين هذه معناها خمسون مثلا او معناها هذا نص لا يحتمل الا معنى واحد. واما ان يحتمل معنيين فاكثر. فان احتمل - 00:02:10

معنيين فاكثر على التساوي دون ترجح ببعضها. فهو مجمل. وان احتمل مع الترجح في بعضها فحينئذ ما كان رجحانه من جهة يسمى عواهر. ويقابلة المسؤول. والمؤول قد يكون غير راجح اصلا وقد يكون راجحا لكن رجحانه - 00:02:30

ولسه من جهة اللغة وانما من جهة ادلة اخرى تؤيده. مفهوم؟ اذا اللفظ ان لم يحتمل الى معنى واحدا فهو فان احتملوا المعنيين فاكثر على التساوي فهو المجمل. فان احتمل معنيين فاكثر وكانا ارجح في - 00:03:00

بعضها فالراجح والظاهر. اذا كان رجحانه من جهة اللغة. آآ يقابلة المسؤول والمؤول قد يكون غير راجح اصلا وقد يكون راجحا لكن رجحانه ليس من جهة اللغة وانما من جهة ادلة اخرى. مفهوم - 00:03:20

فمثلا اه قول الله تعالى انما المشركون نجس اه هذا ظاهر في ان اعيان المشركين غير طاهرة انهم نجلس نجاسة حسية. لان هذا هو الحقيقة. وظهور له اسباب منها الحقيقة. ويقابلها المجاز. المجاز التأويل. مفهوم - 00:03:40

حملوا هذه النجاسة على النجاسة المعنوية وثوى. ورجحان هذا التأويل وكون الجمهور ذهب اليه باسم جهة اللغة. فالمتبادل من جهة اللغو والنجاسة الحسية. لكن هناك ادلة مفردة دلت على ان عين المشرك - 00:04:20

غير نجس. مثل ماذا؟ النبي صلى الله عليه وسلم ادخل بعض المشركين في المسجد رضي الله تعالى عنه اسر وهو كافر وربط بسارية من سواري المسجد. اذا هذا يدل على ان عين الكافر طاهرة - 00:04:40

اذ لو كانت اجهزة انما ادخلت في المسجد. ايضا الله سبحانه وتعالى اذن للمسلم ان يتزوج الكتابي ومعلوم ان الزواج مظنة الافراط في المخالفات. وقد يختلط معه عرق او ريق او نحو ذلك. ولم يأمر لم يؤمر - 00:05:00

فالمسلم ان يغسل عنه من الكتابية شيئا من هذه الاشياء. الا مثل ما يغسله من المسلمة بدل هذا على طهارة عين الكافر. وايضا اذن لنا

باعطتهم وهم يعجنونها ويخرجونها بآيديهم. فقامت أدلة كثيرة تدل على طهارة عين المشرك. فمن أجل هذه الأدلة - 00:05:20
اول ما اه ظاهر القرآن الكريم. وحملنا نجاسته هنا على نجاسة المعنوية وهي الخبث. انهم خبائط وليس معناه ان اعينهم نجسة. مفهوم. هذا متوي. حمل اه اللفظ المعنى المرجوحي من جهة اللغة لكن بدليل مفهوم هذا الدليل قد يكون قويا فيكون التأويل -

00:05:40

مقبولة وقد يكون ضعيفا فيكون التأويل غير مقبول. واضح؟ وكحمل قوله صلى الله عليه وسلم الجار أحق بسكنه. على الشريك. آآ
لان أدلة اخرى ايضا دلت على انه اذا حددت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. وانت جارك داره مستقلة عن دارك وحدودك مستقلة - 00:06:10

عن حدوده فدل هذا على ان الجار المراد في هذا الحديث هو خصوص آآ الشرك. مع ان الجار من جهة اللغة ظاهر بمطلق المجاور. لكن عندنا ادلة اخرى هي التي حملنا بها هذا اللغو على مجازي. مفهوم. اذا نهى معنى قوله - 00:06:40
بظاهر على المرجوح. يعني انا التوبي لو هو حمل بظاهر على المرجوح لدليله. طبعا كان ينبغي ان يقول لي دليل. واقسمه للفاسد والصحيح يعني ان التوبي ينقسم الى تأويل فاسد وتأويل صحيح. آآ سيبين الصحيح وسيذكر بعد ذلك امثلة للتأويل الفاسد - 00:07:00

صحيحه والقريب ما حمل مع قوة الدليل عند المستدل. يعني ان التأويل الصحيحة ويعبر عنه ايضا التأويل القوي هو الذي عمله المستدل مع قوة دليله. يعني ان ان المستدل اذا حمل الله - 00:07:20
قاهرة على غير ما هو متبادل في اللغة لقوة دليل هذا الحمل عنده فان هذا التأويل تأويل صحيح نعم. وغيره الفاسد والبعيد. وما خلا فلعلها يفيد. قالوا فاسد يعني ان التأويل اذا كان لغير دليل قوي لغير دليل فانه يكون تويلا فاسدا ويكون ايضا بعيدا - 00:07:50
وما خلا من الدليل اصلا بحيث وقع فيه الحمل لا بدليل فهذا لا يسمى تأويلا اصلا وانما يسمى لعبا كتأويلات بعض النحل الضالة لبعض الآيات اه التي تحملها على بعض المعاني التي لا يدل لها شرع ولا لغة. كقول - 00:08:20

مثلا بعض الطوائف مرج البحرين علي وفاطمة. مثلا هذا لعب في الحقيقة لانه لا علاقة بين البحرين وبين يخرج منه اللؤلؤ والمرجان
الحسن والحسين مثلا هذا لعب هذا لا يسمى تأوile. اذا آآ التأويل آآ - 00:08:50

اهي ويسمى القريب هو الذي حمله المستدل مع قوة دليل دليله. فهذا يسمى آآ اه تأويل صحيح ويسمى تأويل قريب. ايضا كذلك.
يقابلها الضعيف وسيذكر له امثلة فيما بعد. تأويل تأويل الضعيف. تأويل غير المقبول. واما اذا كان - 00:09:20
غير دليل اصلا هو التأويل الصحيح سيكون دليلا قوي. ويقابلها ضعيف وما كان لدليل غير قوي. اما ما كان بغير دليل اصلا فهذا
يسمى لعب. لا يسمى تأويلا اصلا. نعم - 00:09:50

والخلف في فهم الكتاب صير. اياه تأويلا لدى المختصر. مختصر. نعم هذا اصطلاح خاص بالمالكية. في الحقيقة ليس من اي للاصول
وانما هو تنبئه لطلبة العلم من السادة المالكية الذين يدرسون كتاب مختصر العلامة خليل ابن اسحاق رحمة الله تعالى فقد ذكر - 00:10:10

مصطلحا له في التأويل آآ خاصا به. خليل رحمة الله تعالى قال في مقدمة كتابه وبعده وقد سألني جماعة ابن الله لي ولهم معالم التحقيق وسلك بنا وبهم انفع طريق. مختصرا على مذهب الامام مالك ابن انس رحمة الله تعالى مبينا لما - 00:10:30
هذه الفتوى فاجبت سؤالهم بعد الاستخارة مشيرا بفيها للمدونة. وبأول الى اختلاف شارحيها في فهمها يعني ان التأويل عند خليل ابن اسحاق عند الامام خليل ابن اسحاق رحمة الله تعالى معناه اختلاف شراح - 00:10:50

المدونة في فهمها. الكتاب اذا اطلقه المالكية والمراد به عندهم المدونة. نعم. وهذا اصطلاح خاص فانه في الاصطلاح العام بالنسبة للعلماء المسلمين سواء كانوا مالكية او غيرهم الكتاب والقرآن الكريم. لكن لكل فن اصطلاح خاص بهم فإذا اطلق - 00:11:10
الكتاب في علم النحو فهو كتاب مثلا والمالكية ايضا لديهم اصطلاح خاص بهم هو ان الكتاب اذا اطلق اه يطلقون به المدونة. اذا قالوا
الخلف في فهم الكتاب الصغير اياه تأويلا. لدى المختصر يعني ان صاحب المختصر الفقهى وهو خليل ابن اسحاق الجندي -

المالكي المصري رحمة الله تعالى آآ يعني بالتأويل في مختصره الفقهي خلاف شرائح المدونة في قوله صبري اياه فصل الضمير مع تأتي الاتصال ضرورة. بن مالك الله تعالى قال وفي اختيار اللاجئ والمفصل اذا تأتي ان يجيء المتصل. صير فعل متعدد بنفسه يمكن ان يقول سيره. لكن وقع اياه ضرورة - 00:11:50

على حد قول الفرزدق بالباعث الوارث للاموات قد ضمنت اياهم اي ضمتهنهم فصل الضمير مع امكان الاتصال لضرورة الشر. نعم. فجعل مسكون بمعنى المد عليه لائحة سمات - 00:12:20

البعد ذكر هنا جملة من التأويلات البعيدة وهي امثلة يذكرها بعض علماء الشافعية في هذا المبحث اه من تأويلات الحنفية. لأن بينهم وبين الحنفية اه بعض النقاشات. وهو صاحب الجمع وبعض الشافعية على ذلك والا بالحقيقة لاهل كل مذهب تأويلات بعيدة - 00:12:40

هذه التأويلات التي تذكر هنا هي من التأويلات الحنفية. يمثل بها عادة علماء الاصول من الشافعية في التأويلات البعيدة. في اطار نقاش فقهي والوصول بينهم. الامام ابو حنيفة رحمة الله تعالى يرى انه ان مثلا كفاررة ظهار - 00:13:10

والصيام يجزي فيها اطعام مسكون واحد مدة ستين يوم. ان تطعم مسكونا واحدة مدة ستين يوم. لأن معناها عنده اطعام طعام ستين. اي ان تطعم قدر ما يطعم ستين ولا ينافي ذلك ان يكون المطعم آآ شخصا واحدا. هذا تأويل بعيد - 00:13:30

لماذا؟ لأن فيه جعل آآ الموجود معدوما والمعدوم موجود. هذه الستين لفظ الستين ست المنطوق وهو اطعام ستين مسكونا. سنجعل سنجعل هذا معدوما. ونقدر شيئا فنجعله هو الحكم. فنقول اطعام طعام - 00:14:00

فهذا تأويل بعيد وذلك الجمهور لا يقبلون هذا ويقولون لابد من ستين مسكون. نعم. كحمل على الصغيرة وما ينافي حرمة الكبيرة. من تأويلات السادة الحنفية ايضا آآ التي استغربيها الشافعية - 00:14:20

وتبعهم بعض المالكية على ذلك. آآ انهم حملوا المرأة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة نكحت بدون اذن ولها فنكاحها باطل باطل. على الامة - 00:14:40

والصاهرة. الحنفية يرون ان المرأة يمكن ان تلي نكاح نفسها اذا كانت حرة بالغة يستدلون بالقياس الجلي فيقولون يجوز للمرأة ان تتصرف في مالها. بدون ابني والجهة فتصرفها في نفسها من باب اولى. فهم يرون ان المرأة يمكن ان تلتج - 00:15:00

نكاح نفسها تزوج نفسها بدونولي. ستر الله عليهم بهذا الحديث. ايما امرأة نكحت بدون اذن ولها قال بعضهم اراد الصغيرة رددنا عليهم بان الصغيرة لا تسمى امرأة في اللغة. فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ايما صبية قال ايما امرأة - 00:15:30

المرأة لا تطلق الا على الكبيرة. قالوا يحمل على الامر. قل يرد هذا ان في بعض الروايات فان اصابها فلها مهر الامة ليس لها وانما هو لسيدها. قالوا اذا يحمل على المكاتبنة. لأن المكاتبنة قد احرزت نفسها ومالها - 00:15:50

جمالها لها. فيناقشون هنا بان حمل المرأة على المكاتبنة هو حمل عامي على صورة نادرة. قصر العام بل ليس حملها. قصر العام على صورته النادرة. فالعصر ان نقوله اي ما امرأة هذا عام. بل من - 00:16:20

اقوى الفاظ العموم واكد ايضا بالتأكيد بعد ذلك باطل باطل. آآ ايما امرأة نكحت بدون اذن ولها فنكاحها باطل باطل. فكوننا نحصر المرأة هنا على الكتابية هذا قصر - 00:16:40

عني على صوري النادرة. او لا الصورة النادرة مختلف فيها. هل تدخل في العموم ام لا تدخل في العموم. واذا اقررنا كما هو مذهب الجمهور انها داخلة في العموم فيبعد قصر العامة على شيء مختلف اصلا فيه هل هو يدخل او لا يدخل - 00:17:00

قصر العامة عليها في غاية بعد. مفهوم؟ نعم. على القضاء مع علم مع كذلك من الصور النادرة اه اقصد عفوا اه من التأويلات البعيدة. التي تروى عن سادة الحنفية حمل معروبة في الصلاة في الصيام على القضاء والنذر - 00:17:20

اه حديث لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل حمله الحنفية على القضاء والنذر وقال لا يدخل في رمضان. فمثلا من اصبح اه وهو لم يعلم بان رمضان قد دخل - 00:17:50

اصبح شخص ولم يعلم بان رمضان قد دخل. فجاءه الخبر بان رمضان وهو لم يأكل ولم يشرب. عند الحنفية يمكن ان ان يعقد النية ضحى. ويكون صومه صحيحا. خلافا للجمهور. طبعا الجمهور يرون ان رمضان لا بد فيه - 00:18:10

نيته مبيتة. احتاجنا عليهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن يبيت الصيام من الليل فقالوا هذا في القضاء والنذر. وهو الذي عبر عنه بالالتزام على القضاء مع الالتزام. المراد بالالتزام النذر - 00:18:40

فقلنا الصيام اصل اولاه واوله واكتبه هو صيام شهر رمضان. فان نخرج هذا العام ونأتي بصور اخرى اندر في الواقع هذا مستغرب هذا تأويل بعيد القضاء انسان قد لا يلزمته القضاء. في هذه السنة مثلا بان يكون صام رمضان كاما فلا يلزمته لكن في كل سنة يلزمته ان يصوم شهر رمضان. فرمضان - 00:19:00

أغلب في الواقع من القضاء والنذر سورة النادرة لان كثير من الناس لا ينذر اصلا. فكوننا احمل الصيام هنا على هذه الصور وهي نادرة بالنسبة الى رمضان هذا تأويل بعيد. نعم. وذو - 00:19:40

وضوح محكم والمجمل هو الذي المراد منه يجهل. المحكم في اللغة المتقن. وفي اصطلاح الوصول لجينا هو متضح المعنى. ما كان واضح المعنى. والمجمل في اللغة المخلوط وفي الاصطلاح هو ما جهل معناه. قولا كان او فعلا لتطرق الاحتمال لانه تتطرق له احتمالات مستوية - 00:20:00

لا اه يترجح بعضها. وهذا يكون عند تطرق هذه الاحتمالات او المستوية يكون نعم. وما به استئثر علم سيأتي فيما بعد بذكر بعض امثلة المجمل. نعم. وما به استئثر علم الخالق فذات - 00:20:30

تشابه تشابه عليه اطلاقيه. نعم. المتشابه هو ما استظهر الله تعالى بعلمه. وهذا او بناء على ان الوقف فتام عند قول الله تعالى وما يعلم تأويله الا الله. نعم. منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر - 00:20:50

مشابهات فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله. جمهور العلماء من الاصوليين والمفسرين يرون ان الوقف تام على قوله الا الله. وان - 00:21:10

الراسخين في العلم لا يعلمون المتشابه. وانما يسلمون ويؤمنون به. يقولون امنا به. وعليه فيكون عندنا ما يسمى بالمتشابه وهو ما استئثر الله تعالى بعلمه يمثل له بعض المفسرين بالحروف المقطعة في اوائل السور على انها غير - 00:21:30

المعروفة بالمعنى فتكون من المتشابه الذي استأظهر الله تعالى بعلمه. آآنعم فذاك الشاب هنا عليه اطلق اي نعم اقرأ. وان يكن علم به من عبدي فذاك ليس من طريق العهد. نعم. يعني ان الله سبحانه وتعالى يمكن ان يطلق بعض - 00:21:50

اصفيائه واوجائه على بعض الاشياء التي لا يعلمها الناس. آآقوله في الخضر وعلمناه من لدنا علما. فالخضر علمه الله تعالى علما من عنده. هذا العلم قد يقع ولا ينافي ان المتشابه استئثر الله تعالى بعلمه لانه اذا وقع فانه ليس بالطرق المعهودة. وانما هو اصطفاء من الله سبحانه وتعالى - 00:22:10

هو اختيار لا يقدح في التعريف الذي عرفنا به المتشابه. نعم. وقد يجد الاجمال من وجه ومن وجه نراه ذا بيان المنافق. نعم يعني ان اللفظ قد يكون مجملًا من وجه مبينا من وجه اخر. وذلك مثل قول الله تعالى - 00:22:40

حقه يوم حصاده او حصاده. فهذه الاية مبينة من جهة وجوب زكاة لان الصيغة تفعل ظاهرة في الوجوب. تقتضي الوجوب. ومبينة ايضا من جهة الوقت متى نزكي الحرف؟ عند حصاده. اذا هذا كله مبين. لكنها مجملة في القدر - 00:23:00

واجب. ما القدر الذي ندفعه؟ الان حدد لنا نوعية الامر وهو انه يقتضي الوجوب. لان الصيغة تفعل تقتضي الوجوب لنا الوقت لكن لم يحدد لنا القدر. فبقي الاجمال هنا بالقدر تبينه طبعا ادلة اخرى - 00:23:30

نعم. والنهي للصلة والنكاح والشبه محكم لدى الصحاح. هناك اشياء اختلف فيها هل هي من قبيل المجمل او ليست من قبيل مجمل. ذكر بعضها منها انه نفي الاشياء كقوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بوليد. لا صلة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - 00:23:50 قتلتو هل هو مجمل او هو ظاهر؟ من قال انه مجمل قال الحقيقة متذر. لاننا نرى الانسان يصلى يمكن ان يصلى الانسان ولا يقرأ الفاتحة. ويمكن ان نراني لا ولني فيه بان يعقد الرجل على المرأة ولا ولا ولني. فلا بد من تقديم - 00:24:20

هذا المقدار هذه هذا الاقتضاء الممحوف يحتمل ان يكون لا نكاح صحيحا اعتبره ان يكون مثلا كاما او نحو ذلك. وهذا الاحتمال هو الذي يشعر عنه الاجمال الجمhour قالوا لا. لا اجمال هنا لان الاحتمالات غير مستوية. فهناك ما - 00:24:50

يرجح الفساد عند النهي عن عند انصباب النهي على هذه وذلك انه اذا تعذر حمل اللفظ على حقيقته تعين حمله على اقرب مجازاته. واقرب المجازات لنفي الذات هو نفي الصحة لا نفي - 00:25:20

الكمال. اذا قلنا مثلا لا صلة من لم يقرأ الفاتحة الكتاب. يحتمل ان يكون لها صلة صحيح لا يحتمل ان يكون لا صلة كاملة. هذا كله مجاز. لان في ظاهره حقيقة في نفي الذاتي. ولكن حمل اللغز على الحقيقة متعدرا. لان الشارع - 00:25:50

مصون عن ما ينافي الواقع فنحن نرى الصلاة تقع على هذا الوجه حمل على الحقد متعدرا. اذا لابد ان نحمل على احد المجازين ايهما اقرب؟ لنفي الذات. نفي الصحة او نفي الكمال. الاقرب لنفي الذاتي هو نفي - 00:26:20

الصحة. اذا المعنى لا صلة صحيحة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهذا. ولا نكاح صحيحا بدونولي ولا اجمال. مفهوم. نعم والعكس في جداره ويعفو والفرء في منع اجتماع بقه. نعم. ذكر هنا امثلة قال انها من قبيل المجمل. وقع فيها خلاف - 00:26:40

هنا ايضا ولكن ذكرنا من قبل منها آآ الضمير. آآ الضمير قد ينشأ عنه اجمالا كمثلا اذا كان ضمير غيبة تقدم اكثره يصلح كل واحد كل واحد منهم ان يكون مفسر الضمير. كما اذا قلت مثلا ضرب عمرو خالدا فضربيه - 00:27:00

ضربيه ضربت ايها اعتبر ان تكون ضربت عمرا واعتبر ان تكون ضربت خالدا تقدما امران كلاما يصلح ان يكون اه مفسرا للضم. فينشأ هنا اجمال. امثل بحديث لا يمنع احدكم جاره - 00:27:30

ان يضع خشبته في جداره. وضمير في جداره عائد على ايديهما. قال وان هذا اجمل لاحتمال عود الضمير على كل واحد لكن الذي يظهر ان الحديث ظاهر في ان الضمير عائد على صاحب المنزل الذي يراد ان يغرز فيه الجدار - 00:27:50

وليس على الطالب الذي يطلب هذا ليس هو الذي يعود عليه الضمير المراد لا تمنع جدارك انت من ان يغرس فيه شخص اخر خشبة فالظاهر ان هذا ليس من قبل لان المثال الحكم على كل حال آآ اآ الاجمال له امثلة كثيرة. ولكن هذا المثال ظاهر ان - 00:28:10

انه لا ليس منه. نعم. مثلا هو ايضا بيعفو. في قول الله تعالى الا ان يعفون او يغفو الذي بيده عقدة النكاح. الذي بيده عقدة النكاح اعتبره ان يكون الزوج ويعتبر ان يكون البني. ولذلك اختلف مالك - 00:28:30

والشافعي. وهو من الائمة الكبار. لا اريد هنا ان افضل بين الرجلين من حيث اللسان آآ حتى لا نغضب البعض. انا بيدي حل هما امامان مع معروفا اه كبيرا. فالامام مالك رحمه الله تعالى قال اه او يعبد - 00:28:50

نكاح هو آآ الولي. وقال الامام الشافعي الذي بيده نقطة النكاح هو الزوج اه اذا هذه الاية فيها اجمال. فهذا طبعا فيه اجمال لانه يحتمل كل واحد منهما محتمل كلها قال به امام من الائمة - 00:29:20

الزوج له بيده عقدة النكاح بعد النكاح والولي بيده عقدة نكاح قبل العقد. فكلها محتمل وكلها قال به امام من الائمة اه الكبار وكذلك ايضا من المجمل مثل في منع اجتماع يعني ان اللفظ المشترك - 00:29:40

اذا دل على معنيين لا يصح اجتماعهما كان مجملـا. وذلك كالقرية تفتح قافه وتضم يقال القاري اه في قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاث قرون. ما المراد القرء هنا - 00:30:10

مالكيـة والشافعـية قالوا المراد بالقرآن الطهر. آآ الحنـفـية والحنـابـة قالوا المراد الحـيـضـ. آآ اللـفـظـ اـحـتـمـلـ معـنـيـنـ لا يـمـكـنـ اـجـتـمـاعـهـمـ. لـانـهـمـ ضـداـ. وـضـدانـ لـاـ يـجـتـمـعـانـ. لـوـ كـانـ مـثـلاـ دـالـاـ عـلـىـ مـعـنـيـنـ يـصـحـ اـجـتـمـاعـهـمـ يـمـكـنـ اـنـ نـقـولـ لـكـ - 00:30:31

تعمل بهما مع لكن العمل بالضدين خير ممكن. فلذلك عندما يكون مثلا محتملا لمعنيين متضادين فإنه يكون مجملـا لـانـهـ لا يـمـكـنـ حـمـلـهـ عليهـماـ مـطـلـقاـ لـاـ يـمـكـنـ حـمـلـهـ عـلـيـهـماـ مـعـاـ. مـفـهـومـ. وـيـنـبـغـيـ اـنـ يـعـلـمـ اـنـ مـسـأـلـةـ حـمـلـ القرـعـةـ عـلـىـ الطـهـرـ اوـ الـحـيـضـ - 00:31:01

لا يمكن ان تحسم لغويـاـ. بعضـهمـ استـشـهـدـ بـكـثـيرـ منـ الـادـلـةـ سـجـادـةـ الـمـالـكـيـةـ بـبعـضـ الـادـلـةـ. والـحـنـفـيـةـ بـبعـضـ الـادـلـةـ لـمـاـذـاـ؟ لـانـ هـذـاـ الخـلـافـ وـقـعـ بـيـنـ الصـحـابـةـ. لـوـ كـانـ اللـغـةـ تـحـسـمـ هـذـاـ الخـلـافـ لـمـاـ اـخـتـلـفـ فـيـ الصـحـابـةـ. اـنـ الصـحـابـةـ - 00:31:31

كـهـيـئـتـنـاـ صـحـابـةـ اـهـ اللـسـانـ يـعـرـفـونـ اللـغـةـ عـرـبـيـةـ نـحـنـ يـمـكـنـ اـنـ يـكـونـ عـنـدـنـاـ ضـعـفـ فـيـ اللـغـةـ لـكـ الصـحـابـةـ يـعـرـفـونـ اللـغـةـ اـذـاـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ

مسألة فمعناه ان اللغة لا تحسنها. لو كانت لو كان اللسان هو الذي يحسبها لموقع الخلاف بينهم - [00:31:51](#) -
اـه يستدل بالأدلة الأخرى والقاعدة الأخرى التي بإمكانها ان تعين المراد ونقتصر عليها القدر ان شاء الله سبحانه وتعالى اللهم وبحمدك نشهد
ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [00:32:11](#)